

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع

مطلب الموالة في الوضوء .

ومنها : الموالة وهي أن لا يشتغل المتوضئ بين أفعال الوضوء بعمل ليس منه لأن النبي صلى
الله عليه وسلم هكذا كان يفعل وقيل : في تفسير الموالة أن لا يمكث في أثناء الوضوء مقدار
ما يجف فيه العضو المغسول فإن مكث تنقطع الموالة .

وعند مالك : هي فرض .

وقيل : إنه أحد قولي الشافعي والكلام في الطرفين على نحو ما ذكرنا في الترتيب فافهم